

14 أوت 2015

1583

مذكرة

إلى

عناية السيد وزير المالية

الموضوع: حول إعفاء الهبات من معالم التسجيل المستوجبة

المرجع: مكتوب بنك

المصاحيب: نسخة من مكتوب بنك

2015

بتاريخ 11 أوت 2015

بتاريخ 11 أوت

لقد ورد علينا بتاريخ 11 أوت 2015 مكتوب بنك

يطلب بمقتضاه إعفاء اتفاقية هبة مسندة من قبل البنك
27 فيفري 2014 من معالم التسجيل المستوجبة بعنوان الهبات.

وحيث طبقا لأحكام العدد 16 من الفصل 20 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي تسجل الهبات في الحالة الخاصة بنسبة 35 % تحتسب على قيمة الهبة .

وحيث جرى العمل على عدم تقديم هذه الهبات لإجراء التسجيل باعتبار أن معالم التسجيل المستوجبة محمولة على الطرف المنتفع بالهبة (الدولة أو المؤسسة العمومية) ،

وحيث تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة بعنوان هبة ممنوحة للدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية في نطاق التعاون الدولي ، فإنه يقترح منح إعفاء الهبات المسندة في إطار التعاون الدولي من معالم التسجيل المستوجبة كما هو الشأن بالنسبة للأداء على القيمة المضافة وذلك إلى حين إدراج الإعفاء بقانون المالية لسنة 2016 .

فالرجاء مدّنا برأيكم في الغرض.

والسلام

التوقيع العام للوزارة
والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللوحي